وحيث يقسم الامام عمّا ... بقدر حاجة الجميع حتما
ومالك جاز له ان يقتصر ... على الاصناف بغير المنحصر
من كل صنف من الوجوب ... والافضل الايثار بالمندوب
ودفعه قل ما لمولا ... لبعضهم جاز ولو غرما حلا
وجاز نقل عامل لا المالك ... من قبل فقد كلهم هنالك
لموضع المال ومن تولا ... فطرته او كان اثر بعدا
او في مسافة القصر نقله ... ان كان في جبايته المتصله
وجاز نقل الهدي والوصيه ... وهكذا الكفارة المالية
وندب التمييز للانعام ... كذا في عين افضل للامام
بالوسم ثم حيوان الصدقه ... يكون بغير وجهه تصدقه
ومالك وسمت بحريه ... او بصغار فعل خير الامه
والسر في تطوعات الصدقه ... افضل عكس فرضها المحققه
وفي زمان هو اعلى اعلى ... ولقريب ثم جار اولى
وما الذي لا موال فيفرقا ... اموال الجمع حاجة تصدقا
لحاجة الدين ومن يعول ... خطر وفي غيرها تفصيل

باب النكاح

خص عليه افضل السلام ... بواجب عن ساير الانام
وهي الضحى والوتر والاضحيه ... كذا السواك فله المزيه
ومنه تخيير نسا وطلاق ... كارهة له لحمل او نفاق
ومنه اخذ الماء عند التشاور ... كذا ازاله لكل منكر
من غير تفصيل وان يصابرا ... في حربه اضعاف عد والكثرا
كذا القضا دين ميت اعسرا ... صابه لم يعص فيما ظهرا
وخص ايضا محرمات ... لصدقات النفل والزكوه

وحرم

وحرم المفوض دون المثل ... لاله ولموالي اهل
ونزعه لامته من قبل ما ... يقاتل الاعدا لا من علما
وخاينات عينه والبدل ... لطالب الجزاء ولو بالمثل
وهكذا نكاحه للامة ... او للكتابيه ذات الذمة
وباحات وصال الصوم ... كذا اصفى الغنم دون القوم
وخمس خمس الفيء والغنيمة ... وقد ذكر الحاكم في البقية
ونكاحها له بان وجب ... على المصلي ان يجيب ان طلب
وبنو ولا غيره عن وجته ... وعن طعامه فذا المحجه
وانه صدقة من جهته ... وحرمة التزويج في منكوحته
وكالبنا امهات حرمته ... وبامه وهكذا بالبنيه
والرفع فوق صوته بحضرته ... وحكمه لنفسه وعترته
وهو لنفسه وفرع يشهد ... كاقبوله لهم يعتمد
يحمي لنفسه لذاك يعقد ... من غير حصر وولي يوجد
وغير مهر وشهود وكذا ... بهبة منها خصوصا يحتذا
ومع احرام ومن شاب لا ... اذن له للبطرفين استعملا

فصل

من لتايق له قد وجدا ... مونة او يترك التعبدا
تزوج والبكر والولود ... نسيبة وقربها بعيد
اولى وخطبة له والخطبة ... ونظر الخاطب غير العورة
قبل اشتراطهم ولو في الغفلة ... منها فالاستيصا والمخطوبة
ويكره التمام شرعا والنظر ... لا دون قصد بين اثنين ذكر
ولو لما ابين كالقلامة ... من بدا او رجل سوى لحاجة
ولا اذا اشتد الى فرج ولا ... بصغر او بالتلذذ جلا

Copyright © King Saud University